

قرار :

مادة ١ - يرفع الطالبين الضابطين الجندين المدرج إسمهما أدناه إلى رتبة ملازم بجندي اعتباراً من تاريخ ١٩٥٨/١١/١

أحمد بن عربى مرسى ٤٠٥٤/ب

سران بن بهجت القدس ٤٠٢٤/ب

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ ربى سنة ١٢٧٨ (٧ فبراير ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ،
وبناء على المرسوم التشريعي رقم ١٥٣ تاريخ ١٩٥٣/٦/٢٥ المتضمن
بأحداث وسام الاستحقاق السوري ؛
وبناء على المرسوم رقم ١٤٠٣ تاريخ ١٩٥٥/٥/١١ المتضمن نظام
وسام الاستحقاق السوري وتعديلاته ؛
وعلى اقتراح وزير الحربية ؛

قرار :

مادة ١ - منح الطبيب الروسي السيد / كارلكرف يوري وسام
الاستحقاق السوري من الدرجة الثانية .

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ ربى سنة ١٢٧٨ (٧ فبراير ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ،
وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٥٧ انخاص منح معاشات أو مكافآت
استثنائية ؛

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٧ في شأن الخدمة والترقية لضباط
القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٧ انخاص بالمعاشات والمكافآت
والتأمين والتغويض لضباط القوات المسلحة ،

قرار :

مادة ١ - أحيل إلىه محمد سليمان موسى من سلاح المشاة إلى المعاش
اعتباراً من ١٩٥٩/٢/١٤ على أن يمنع أقصى معاش رتبته الحالية .

مادة ٢ - على وزير الحربية والمخازنة تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ ربى سنة ١٢٧٨ (٧ فبراير ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ،
وعلى الفقرة ج من المادة ٣١ من المرسوم التشريعي رقم ١١٥ تاريخ
١٩٥٣/١٠/٥

وعلى المادة ١٦ من القرار الوزاري رقم ٤٦٩ بتاريخ ١٩٥٥/٤/٢١

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٦ تاريخ ١٩٥٢/١/٢٢

وعلى الأمر الإداري رقم ٧٦٣٣ ت/٣١ من تاريخ ١٩٥٨/١٠/٢٧